

## تاج العروس من جواهر القاموس

جُوَيْيَّةَ بنِ لَوْذَانَ بنِ ثَعْلَبِيَّةَ بنِ عَدِيِّ بنِ فَزَارَةَ ولُقِّبَ عُوَيْفُ القَوَافِي بقَوْلِهِ : وَجَيْيَّةَ بنِ لَوْذَانَ بنِ ثَعْلَبِيَّةَ بنِ عَدِيِّ بنِ فَزَارَةَ ولُقِّبَ عُوَيْفُ القَوَافِي بقَوْلِهِ : .  
 سَأَكَذِبُ مِنْ قَدِّ قَالَ يَزْرَعُمُ أَنْزِي ... إِذَا قُلَّتْ قَوْلًا لَا أُجِيدُ القَوَافِيَا وَعُوَيْفُ بنُ الأَصْبِطِ : صَاحِبِي أَسْلَمَ يَوْمَ الحُدَيْبِيَّةِ .  
 واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة عامِ عُمُرَةَ القَضَاءِ . وقال شَمِرٌ : عَافَتِ الطَّيْرُ تَعُوْفُ عَوْفًا : إِذَا اسْتَدَارَتْ عَلَى الشَّيْءِ زَادَ غَيْرُهُ : أَوِ المَاءِ أَوِ الجَيْفِ . أَوِ عَافَتْ : إِذَا حَامَتْ عَلَيْهِ تَتَرَدَّدُ وَلَا تَمْضِي تُرِيدُ الوُقُوعَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَأَوْيُّ وَقَالَ غَيْرُهُ : يَأْتِي كَمَا سَيَأْتِي فِي التِّي تَلِيهَا وَبِهِ فَسَّرُوا الحَدِيثَ : فَرَأَوْا طَائِرًا واقِعًا عَلَى جَبَلٍ فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَائِرَ لَعَائِفٌ عَلَى مَاءٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : العَائِفُ هُنَا : هُوَ الَّذِي يَتَرَدَّدُ عَلَى المَاءِ وَيَحْتُمُ وَلَا يَمْضِي قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وَفِي حَدِيثِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : " وَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا عَلَى المَاءِ " أَي : حَائِمًا لِيَجِدَ فُرْصَةَ فيشْرَبُ . والعَوَافُ والعَوَافَةُ كَثْمَامٌ وَثُمَامَةٌ : مَا يَتَعَوَّضُ فِيهِ الأَسَدُ بِاللَّيْلِ فَيَأْكُلُهُ . وَيُقَالُ : كَلَّ مِنْ طَافِرٍ بِاللَّيْلِ بِشَيْءٍ فَالشَّيْءُ عَوَافَتُهُ وَعَوَافُهُ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : بَنُو عَوَافَةَ : بَطْنٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَوْ هُمْ مِنْ بَنِي سَعْدٍ بنِ زَيْدٍ مَنَاةَ بنِ تَمِيمٍ مِنْهُمْ الزَّوْفِيَانُ المشهُورُ وَهُوَ : أَبُو المِرِّ قَالَ عَطِيَّةُ بنُ أَسِيدِ العَوَافِيُّ الرَّاجِزُ المُحْسِنُ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ فِي اسْمِهِ عَطِيَّةَ والصَّوَابُ عَطَاءُ ابْنُ أَسِيدِ والزَّوْفِيَانُ بِالزَّوْءِ وَالْفَاءِ . وَالْيَاءُ مُحْرَكَةٌ وَرَاجِزٌ آخِرٌ يُعْرَفُ بِالزَّوْفِيَانِ لَمْ يُسَمَّ ذَكَرَهُمَا الأَمْدِيُّ .  
 وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَعَوَّضَ الأَسَدُ : التَّمَسَّ الفَرِيْسَةَ بِاللَّيْلِ . وَأُمُّ عَوَافٍ : دُوَيْبِيَّةٌ أُخْرَى غَيْرُ الجَرَادَةِ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : أَبُو عُوَيْفٍ : ضَرَبُ مِنَ الجَرَعِ اللَّانِ وَهِيَ دُوَيْبِيَّةٌ غَيْرَاءُ تَحْفِرُ بِذَنْبِهَا وَبِقَرْنَيْهَا لَا تَطْهَرُ أَبَدًا .

ع - ي - ف .

عَافَ الرَّجُلُ الطَّعَامَ أَوِ الشَّرابَ وَقَدْ يُقَالُ فِي غَيْرِهِمَا يَعَافُهُ وَزَادَ

الفَرَءاءُ : يَعْيِفُهُ عَيْفًا بِالْفَتْحِ وَعَيْفَانًا مُجَرَّكَةً وَعَيْفَاةً وَعَيْفًا بِكَسْرِ هَيْمًا وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِقَانِيُّ عَلَى الْأَخْيَرِ وَمَا عَدَاهُ فِي ابْنِ سَيِّدِهِ : كَرِهَهُ فَلَامٌ يَشْرَبُهُ طَعَامًا أَوْ شَرَابًا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ غَلَبَ عَلَى كَرَاهِيَةِ الطَّعَامِ فَهُوَ عَائِفٌ وَفِي حَدِيثِ الضَّبِّ : وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُ نَفْسِي تَعَافُهُ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مُدْرِكٍ الْخَثْعَمِيُّ : .  
 إِنْ نَبِيٍّ وَقَتْلِي سُلَيْكًا ثُمَّ أَعْقَلُهُ ... كَالثَّوْرِ يُضْرَبُ لِمَا عَافَتِ الْبَقَرُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَذَلِكَ أَنَّ الْبَقَرَ إِذَا امْتَدَنَتْ مِنْ شُرُوعِهَا فِي الْمَاءِ لَا تُضْرَبُ ؛ لِأَنَّهَا ذَاتُ لَبِنٍ وَإِنَّمَا يُضْرَبُ الثَّوْرُ لِتَفْزَعِ هِيَ فَتَشْرَبُ .  
 أَوْ الْعَيْفُ ككِتَابٍ : مَصْدَرٌ وَككِتَابَةٍ : اسْمٌ قَالَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

كَالثَّوْرِ يُضْرَبُ أَنْ تَعَافَ نِعَاجُهُ ... وَجَبَّ الْعَيْفُ ضَرْبَتِ أَوْ لَمْ تَضْرَبِ وَعِفَّتُ الطَّيْرُ وَغَيْرَهَا مِنَ السَّوَانِحِ أَعْيِفُهَا عَيْفَاةً بِالْكَسْرِ : أَيِ زَجَرْتُهَا وَهُوَ أَنْ تَعْتَبِرَ بِأَسْمَائِهَا وَمَسَاقِطِهَا وَمَمَرِّهَا وَأَنْوَائِهَا هَكَذَا فِي سَائِرِ النَّسْخِ وَمِثْلُهُ فِي الْعُيَابِ وَهُوَ غَلَطٌ فَلَدَّ الْمُصَنِّفُ فِيهِ الصَّاعِقَانِيُّ وَإِنَّمَا غَرَّ هُمَا تَقْدِيمُ ذِكْرِ الْمَسَاقِطِ وَأَيْنَ مَسَاقِطُ الطَّيْرِ مِنْ مَسَاقِطِ الْغَيْثِ فَتَأْمَلُ وَالصَّوَابُ : وَأَصْوَاتُهَا كَمَا هُوَ نَصُّ الْمُحْكَمِ وَالتَّهْذِيبِ وَالصَّحَاحِ وَنَقْلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ هَكَذَا عَلَى الصَّوَابِ فَتَتَسَعَّدُ أَوْ تَتَشَامُ وَهُوَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ كَثِيرًا وَهُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ قَالَ الْأَعَشَى :